

إذا فاء المولي قبل 4 أشهر أو بعد 4 أشهر فما الحكم

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم احسن الله اليكم سائل يقول اذا فاء المولي قبل اربعة اشهر فما الحكم؟ وبعد وبعد اربعة اشهر فما الحكم - [00:00:00](#)

المولي هو من يحلف على الا يطاء زوجته مدة معينة وقد رخص الله عز وجل للانسان في اربعة اشهر فقط مع ان الانسان لا ينبغي له ان يحلف على الا يطاء زوجته - [00:00:19](#)

الا لعذر شرعي قاهر قال الله عز وجل للذين يؤلون من نسائهم تربص اربعة اشهر فالانسان اذا حلف الا يطاء زوجته فاننا نتربص به اربعة اشهر فان فاء اي رجع وتاب وندم عن هذه اليمين - [00:00:37](#)

فيجب عليه ان يكفر كفارة يمين ثم يطاء زوجته ولا شيء عليه الا هذا وهذا من توفيق الله عز وجل له واما اذا اصر على الاستمرار على يمينه وترك الوطء - [00:00:59](#)

حتى تجاوزت الاربعة اشهر بيوم فان القاضي يوقفه لان في هذا اضراراً للمرأة ويقال له اما ان تفي يعني اما ان ترجع وتراجع واما ان تطلق يعني اما ان تمسك بالمعروف او تسرح - [00:01:15](#)

بالاحسان يعني بالمعروف فان فاء فالحمد لله فان ابي ان يفى فيلزم بالطلاق فان ابي الطلاق فان القاضي يطلق على لسانه وهذا حكم خول الله عز وجل القاضي فيه فيطلق حينئذ على لسانه الحاكم - [00:01:32](#)

فيكتب القاضي من عند نفسه صكا بان هذه المرأة قد طلقت من زوجها ويحيث القاضي هذه هذا الحكم يعني يبين اسبابه وحيثياته وبناء على ذلك فالمولي انما يجوز له انما يجوز له انما يرجع في الاربعة اشهر من باب الاختيار - [00:01:54](#)

ويرجع فيما بعدها من باب الجبر والقهر والا فيطلق فان ابي ان يطلق فالحاكم يتولى تطليق هذه المرأة رفعاً للضرر عنها لان المتقرر عند العلماء الا ضرر ولا ولا والله اعلم - [00:02:14](#)